الأمم المتحدة

A/C.3/70/SR.37

الجمعية العامة
الدورة السبعون

Distr.: General
6 January 2016
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السابعة والثلاثين
المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد هلالي ..... (المغرب)

ثم: السيدة كوبرادزي (نائبة الرئيس) .....(جورجيا)

المحتويات

البند ٧٠ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب*

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب*

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان*

البند ٧١ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير*

* البنود التي قرّرت اللجنة النظر فيها معاً.

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org)

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة(http://documents.un.org/)

15-19077X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠:١٠.

البند ٧٠ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (A/70/18 و A/70/321)

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما (A/70/339، و A/70/367 ، و A/70/309 و A/70/335)

البند ٧١ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (A/70/314 و A/70/330)

١ - السيد رادكليف (نائب رئيس مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): في سياق عرضة لتقرير الأمين العام عن برنامج أنشطة تنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي (A/70/339)، قال إن السنة الأولى من العقد قد ساعدت في تعزيز المعرفة والاحترام لتراث المنحدرين من أصل أفريقي وتراثهم وإسهامهم. بيد أن المسائل الأساسية المتمثلة في التمييز العنصري في مجال إقامة العدل وعلى وجه الخصوص التنميط العنصري وعدم المساواة في فرص الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمشاركة الفعالة، لا تزال تمثل تحديات. وقال إنه يود أن يلفت الانتباه أيضاً إلى التوصيات الواردة في التقرير.

٢ - وفي سياق تقديمه لتقرير الأمين العام عن الدعوة العالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما (A/70/367) لفت الانتباه إلى ما جاء فيه من دعوة إلى الدول الأعضاء لكي تتحلى بالإرادة السياسية اللازمة للتصدي، على نحو أكثر فعالية وسرعة للمواقف العنصرية وكراهية الأجانب المتزايدة العدائية والعنف وتركيزه على أهمية تشجيع الحوار بين الثقافات واحترام التنوع. وأردَف قائلاً إن التقرير يشجِّع أيضاً الدول الأعضاء على توجيه الدعوة إلى فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي ليقوم بزيارات إلى البلدان، وإلى الإسهام بسخاء في تنفيذ برنامج الأنشطة.

٣ - وأخيراً، قال في سياق تقديمه لتقرير الأمين العام عن حق الشعوب في تقرير المصير (A/70/314)، إنه يود أن يلفت الانتباه إلى الروابط بين تقرير المصير والتمتع بحقوق الإنسان والسلم والاستقرار وأن يشير إلى أن كل الدول ملزمة بموجب ميثاق الأمم المتحدة بتعزيز إعمال الحق في تقرير المصير.

٤ - السيدة منصوري (الجزائر): قالت إن المجتمع الدولي عليه أن يجدد التزامه بالتنفيذ الكامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان. وفي هذا الصدد قالت إن وفدها يرحِّب بنشر مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لمرشد عملي لوضع خطط عمل وطنية لمناهضة التمييز العنصري. وتساءلت ما هي المساهمة التي ستقدمها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي وعلى وجه التحديد ما هي الإجراءات التي سوف تتخذها لتشجيع الجهات المانحة على التبرع على سبيل الاستعجال. وقالت أيضاً إنها تشجع المفوضية على زيادة جهودها الرامية إلى تعزيز الحق في تقرير المصير، على الرغم من أنه لم توضع بعد عملية محددة لإيجاد حل لحالة بقية الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ومنها الصحراء الغربية. حيث أنها تتساءل ما هي خطط المفوضية للدعوة إلى تعميم منظور حقوق الإنسان في جميع بعثات حفظ السلم.

٥ - السيدة مبالالا إيونجا (الكاميرون): قالت إن الذكرى السنوية السبعين للانتصار على النازية تتيح فرصة لتقييم التقدم المحرز نحو القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يرتبط بذلك من تعصب. ومما يؤسف له أنه رغم الجهود الكبيرة التي تبذلها الأمم المتحدة، فإن التمييز والعنف بدوافع عنصرية آخذان في الازدياد في جميع أنحاء العالم ويرجع ذلك جزئياً لعودة ظهور أنشطة الجمعيات المنشأة على أُسس برامج ومواثيق عنصرية داعية إلى كراهة الأجانب. وأضافت قائلة إنها تشجِّع المجتمع الدولي على وضع حد لآفة العنصرية والتمييز العنصري. وفي هذا الصدد، قالت إن الكاميرون اضطلعت بطائفة من الأعمال الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري: فقد اعتمد في عام ٢٠٠٥ قانون بشأن وضع اللاجئين، كما دخلت مدونة الإجراءات الجنائية حيز النفاذ في عام ٢٠٠٧. وفي الختام قالت إن مكافحة العنصرية هي شرط أساسي لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة بطريقة عادلة وجامعة.

٦ - السيد رادكليف (نائب رئيس مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): قال إن تنفيذ أهداف العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي يتطلب بذل جهود كبيرة من أجل تحدي الصور النمطية السلبية من خلال التعليم. ولذلك فإن الكثير من أنشطة المفوضية سوف يركز على استعمال تلك القناة من أجل رفع درجة الوعي وتشجيع الناس على مراجعة مواقفهم إزاء الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي ومن خلفيات إثنية أخرى. وقال إن المفوضية سوف تواصل أيضاً الحوار مع الحكومات بغرض إحداث التغيُّرات السياسية والتشريعية اللازمة.

٧ - وقال إنه في الوقت الذي قد تُطبَّق فيه الدول حق تقرير المصير بطرق مختلفة بعض الشيء، فهي قد اعتمدت بصورة شاملة عدداً من القرارات الملزمة التي تشكِّل الأساس لأعمال المفوضية بشأن هذه المسألة.

٨ - السيدة فانون مينديز - فرانس (رئيسة فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي): قالت في سياق عرضها لتقرير الفريق العامل (A/70/309)، إن الدورة السادسة عشرة للفريق العامل المعقودة في آذار/مارس ٢٠١٥ قد ركزت على التنمية التي هي أحد موضوعات العقد. فالأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي ما زالوا يعانون من عدم المساواة اجتماعياً واقتصادياً وثقافياً وسياسياً وبيئياً، نتيجة للتمييز الهيكلي الذي هو أحد منتجات تجارة الرقيق والاسترقاق والاستعمار. والمرأة والشباب هم المتضررون بصفة خاصة من آثار عدم الأمن الناتج عن ذلك.

٩ - ولن تكون للعمل على مكافحة التخلف والفقر جدوى ما لم تصحبه، يداً في يد جهود رامية للتصدي للتمييز العنصري القائم على مفهوم تراتبية عنصرية وثقافية لا أساس لها دينياً وأخلاقياً وقانونياً. لذلك ينبغي أن تستخدم الدول خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ من أجل قياس التقدم الذي تحرزه في مجال التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للمنحدرين من أصل أفريقي. ومضت المتحدثة قائلة إن قابلية الاقتصاد الرأسمالي الليبرالي للتأثّر بقوى السوق تزيد عدم المساواة على المستويين الوطني والدولي. وأن الضحايا الأساسيين هم المنحدرون من أصل أفريقي الذين غالباً ما تتفاقم الصعوبات الاقتصادية التي يعانون منها، بسبب التعصب وكراهية الأجانب والإسلاموفوبيا، والتمييز على أساس نوع الجنس وغير ذلك من أشكال التمييز. وقالت إن الفريق العامل يشجِّع الدول على وضع أنشطة تستهدف إقامة مساواة حقيقية وضمان مشاركة المنحدرين من أصل أفريقي في تلك العملية. وإن الاعتراف بالمنحدرين من أصول أفريقية يمثل عنصراً لا يتجزأ

من قضية التنمية. وترد القائمة الكاملة للتوصيات التي قدمها الفريق العامل إلى مجلس حقوق الإنسان في تقريره A/HRC/30/56.

١٠ - وأردفت قائلة إن الفريق العامل قد قام بزيارة إلى إيطاليا في أوائل عام ٢٠١٥ وسوف يقوم بزيارة إلى غيانا قبل نهاية هذا العام. وقالت إنها تتوجه بالشكر إلى الدول الأعضاء للدعوات التي قدمتها وتحث الدول التي يتصل بها الفريق العامل على أن تؤكد تواريخ الزيارات بأسرع ما يمكن قبل موعد تنفيذها. وقالت إن الفريق العامل قرر مؤخراً تحسين اتساق وفعالية زياراته القطرية عن طريق زيارات متابعة لتقييم أثر توصياته أو تحديد أسباب العزوف عن تنفيذها. وفي هذا الصدد، سوف يقوم الفريق بزيارة الولايات المتحدة الأمريكية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ لمتابعة زيارتهم الماضية في عام ٢٠١٠. وقالت إن الفريق يتلقى معلومات من الدول رداً على رسائله المتعلقة بمزاعم وطعون مستعجلة؛ إلاّ أن هذه الرسائل نادراً ما كانت تعقبها قرارات تؤدي إلى تغيير ذي مغزى في حالات حقوق الإنسان.

١١ - واستطردت قائلة إن العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي يمكن أن يحدث تغييراً جذرياً في حياة ملايين الأشخاص، إذا ما تضافرت جهود كل الجهات الفاعلة المعنية الرامية إلى تنفيذ برامج أنشطتها. وستكون هناك حاجة للمشاركة الفعالة والجامعة والدينامية من جانب المنحدرين الذين ترسم لهم صور نمطية سلبية والدول الأعضاء والمجتمع المدني، إذا أريد لجروح الماضي أن تلتئم. وفي الأحد عشر شهراً الأولى من العقد، شدد الفريق العامل على أهمية المسائل المحددة في برنامج الأنشطة ونظر في سُبل ضمان أن تضع الأنشطة، بصورة فعالة، حداً لعنصرة العلاقات الاجتماعية واقترح النظر بصورة ممنهجة في سُبل إحداث تغيُّر كبير في جميع المجالات المواضيعية للعقد وهي: الاعتراف والعدالة والتنمية. ومضت قائلة إن المجتمع المدني والمنحدرين من أصول أفريقية بدأو في وضع برامج وإجراءات بشأن قضايا مثل التعويضات وتغيير التشريعات والتدريب في مجال حقوق الإنسان. بيد أن زيادة الدعم المالي والسياسي من الدول هو أمر أساسي لكي يتسنى ضمان تنسيق هذه الأنشطة على النحو السليم واستعمال الحكومات للنتائج التي تخلص إليها من أجل تفعيل التغييرات اللازمة.

١٢ - وعلى العقد إسماع صوت الملايين من الناس الذين طال تجاهلهم أكثر من اللازم مما سيؤدي بدوره إلى تحطيم الأسوار التي كانت تفرق بين الناس وتفصل بين الواحد والآخر على أساس الأنماط الظاهرية العنصرية أو الدين أو الأصل الجغرافي أو الاجتماعي والأفروفوبيا وما تشير إليه بعض منظمات المجتمع المدني بعبارة ''نيفروفوبيا'' وقالت إن برنامج الأنشطة يستند بشدة إلى إعلان وبرنامج عمل ديربان الذي يتضمن بياناً قوياً من الدول بشأن فروق القوة التي ابتليت بها العلاقات الدولية والإقليمية والعلاقات الاجتماعية في كل مجتمع. إن قيام عالم آمن ومسالم لا يمكن أن يتحقق بدون تفكيك نموذج العنصرية. ويجب على الدول أن تكشف عن إرادة سياسية قوية للتغلب على التحديات الكبيرة وتطوير سياسات للاعتراف والإصلاح، ينصب تركيزها على المساواة وليس على الهوية من أجل إيجاد مجتمع لا يفكر أفراده في الآخرين على أساس فئاتهم العنصرية. ومن الجدير بالملاحظة في هذا الصدد، أن الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي هم وحدهم الذين يتعرضون للتمييز على أساس لون البشرة.

١٣ - واستطردت قائلة إن الفريق العامل يظل ملتزماً بالتعاون الكامل في تنفيذ العقد وأنه على استعداد للعمل مع الآليات الأخرى المكلفة برصد تنفيذ إعلان وبرنامج عمل

ديربان فضلاً عن لجنة القضاء على التمييز العنصري وجميع الإجراءات الخاصة الأخرى. ويأمل الفريق في أن تقدِّم الدورة الحالية للجمعية العامة توضيحاً فيما يتعلق بإنشاء فريق معني بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي. ويأمل الفريق العامل أيضاً في أن تقوم الدورة الحالية للجمعية العامة بتحويل منتدى للمنحدرين من أصل أفريقي إلى هيئة دائمة، نظراً لأنه سيكون من المستحيل تنفيذ جميع أهداف العقد خلال عشرة أعوام.

١٤ - ويجب على الدول أن تستفيد إلى أقصى حد من معرفة المجتمع المدني المكتسبة من العمل المباشر، وذلك بغية تعزيز الشراكات وتطوير مشاريع مشتركة. وبدون المساهمة الأساسية للمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، فإن العمل على مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب والأفروفوبيا والإسلامفوبيا وما يتصل بذلك من تعصب، لأن ظلال المعاني كثيراً ما تضيع وتختفي تحت عباءة مصطلح ''العنصرية''. واختتمت كلمتها قائلة إن النجاح يعتمد أيضاً على تضافر جهود الجهات الفاعلة على المستويات الوطني والإقليمي والدولي لضمان نجاح العقد في التصدي لنموذج العنصرية.

١٥ - السيدة الموتشو (المغرب): قالت إن الذكرى السنوية الخمسين للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وإطلاق العقد يسلطان الضوء على الدور المركزي للاتفاقية وأهمية دور لجنة القضاء على التمييز العنصري في حماية حقوق المنحدرين من أصل أفريقي.

١٦ - ومضت قائلة إن التمييز هو سبب ونتيجة في الوقت نفسه لذلك لا ينبغي تناول التنمية من المنظور الاقتصادي وحده: بل يجب أن تؤخذ في الاعتبار أيضاً العوامل السياسية والاجتماعية والثقافية والبيئية. والمنحدرون من أصل أفريقي يعانون في كثير من البلدان من العنصرية وبصفة خاصة في مكان العمل وفي سوق العمالة. والتصدي لهذه المسألة يعني ضمان أن تتوفر للمنحدرين من أصل أفريقي إمكانية الوصول إلى القضاء وإمكانية التمتع بكل حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية.

١٧ - ومضت قائلة إن المغرب تدعم مبادرات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية ومنظمات التنمية الدولية الرامية إلى تحسين رصد حالة المنحدرين من أصل أفريقي. وفي هذا السياق، ينبغي أن تقوم منظومة الأمم المتحدة بأسرها بتنفيذ مذكرة الأمين العام التوجيهية بشأن التمييز العنصري وحماية الأقليات بحذافيرها. واختتمت كلمتها قائلة إن وفدها يشدِّد على أهمية دور ائتلافات المجتمع المدني التي يمكن أن تتبادل الممارسات الجيدة والمعرفة والبيانات الإحصائية استكمالاً للعمل الذي تضطلع به الدول.

١٨ - السيد دي بوستامانتي (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن حقوق الإنسان تنطبق على جميع الأفراد وأن كل ضحايا العنصرية يستحقون نفس الاهتمام، بغض النظر عن العنصر الذي ينحدرون منه. وقال إنه يود أن يؤكد أن العقد لا يمكن أن ينجح ما لم يكن لكل الدول حظ منه وأنها تشارك مشاركة كاملة في تنفيذ برامج أنشطته.

١٩ - وأردف قائلاً بما إنه لا يوجد بلد محصَّن من العنصرية أو كراهية الأجانب، فهو يود أن يسمع آراء رئيسة الفريق العامل بشأن نطاق الاتصالات والدعوات للزيارات القطرية. وهل هناك أي بلدان ستستفيد على وجه التحديد من زيارة يقوم بها الفريق العامل إليها؟ واستطرد وأشار إلى أن مصطلح ''الأفروفوبيا'' هو مصطلح غير معروف في الإطار القانوني الدولي أو مذكور في إعلان وبرنامج عمل ديربان وقال إنه يتساءل ما هو الفرق الذي يميِّز هذه الظاهرة

عن التمييز العنصري ضد الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي.

٢٠ - السيدة منصوري (الجزائر): قالت إن الفقر هو سبب للتمييز ونتيجة له في نفس الوقت والتهميش والفوارق الاقتصادية والإقصاء الاجتماعي هي مظالم شائعة تؤثر على الفقراء الذين يعيشون في أقل المجتمعات نمواً. وعلى الدول ضمان أن تعكس سياساتها الإنمائية والتعاونية مسؤولياتها، بما في ذلك واجبها المتمثل في توفير العدالة للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي الذين غالباً ما يعانون من النتائج المباشرة للرق والاستعمار والتخلف الإنمائي. ومما يؤسف له أن برامج وخطاب بعض الأحزاب والمنظمات السياسية في البلدان المتقدمة النمو تؤلف وتحافظ على اتباع ممارسات عنصرية تمثل تهديداً مباشراً لتمتع الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي بحقوق الإنسان. وقالت إنه ينبغي تحسين الأدوات الحالية كي يتسنى القيام على نحو أفضل بمكافحة أشكال ومظاهر العنصرية الجديدة الكثيرة، وبذلك يتم تحسين تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان.

٢١ - السيدة كوبرادزي (جورجيا)، نائبة الرئيس، تولت رئاسة الجلسة.

٢٢ - السيد ريوس سانشيز (المكسيك): قال إن حكومته قد أعلنت في آذار/مارس ٢٠١٥ خطتها لتنفيذ العقد التي تضمَّنت اعترافاً دستورياً بالأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي، وتدابير تعليمية تتعلق بالمساواة وعدم التمييز وجمع البيانات الإحصائية لتحديد الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي وبناء القدرات داخل المنظومة القضائية ووضع مبادئ توجيهية لإدماج المحتوى المتصل بالسكان الأفريقيين والمكسيكيين التاريخيين والمعاصرين في الكتب المدرسية. وقال إن وفده سوف يواصل المشاركة في جهود الفريق العامل. وقال إنه يود أن يطلب من رئيسة الفريق العامل أن توضح آرائها في العمليات الإقليمية لتنفيذ العقد وبصفة خاصة ما يتعلق بالنتائج المتوقعة والأولويات التي يجب على الدول وضعها في الاعتبار في مناقشاتها.

٢٣ - السيدة سمايلا (نيجيريا): قالت إنها ترحب بقرار الفريق العامل بأن يتعاون مع لجنة القضاء على التمييز العنصري وقالت إن العقد يتيح فرصة لتقييم التقدم المحرز في تحسين حالة الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي وتقديم توصيات فيما يتعلق بالمضي قدماً. وتنفيذ النهج الذي يستند إلى الحقوق في التنمية ينبغي أن يشمل تهيئة الظروف اللازمة لتقدير الاحتياجات الإنمائية للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي بطريقة سليمة.

٢٤ - ومضت قائلة إن نيجريا تصر على أن يتم التمسك دائماً بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي. وقالت إن الفكرة القائلة بأن الأمراض السارية التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي مسؤولة عن ارتفاع معدلات الوفيات والأمراض للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي هي فكرة مرفوضة رفضاً باتاً وغير ذات مصداقية ومدفوعة بمواقف نمطية. واستطردت قائلة إن وفدها يود أن يعرب مرة أخرى عن تأييده للتعويض والحق في التنمية وفقاً لما ورد في إعلان وبرنامج عمل ديربان، وأنه يدعو الدول إلى جبر الضرر الذي سببته تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي والاسترقاق والاستعمار واستغلال الموارد الطبيعية. وقالت إنها تحث الدول أيضاً على بذل جهود جماعية أكبر من أجل استئصال شأفة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٢٥ - السيدة مبالا إينغا (الكاميرون): كررت الإعراب عن تأييد وفدها لولاية الفريق العامل، وطلبت مزيداً من المعلومات بشأن توصياته التي قدمها إلى مجلس حقوق

الإنسان. ولكنها تود أن تسأل أيضاً عن ما ينبغي اتباعه فيما يتعلق بمسألة التعويض، نظراً لأن بعض الدول لم تعترف بعد بأن تجارة الرقيق على المحيط الأطلسي والاسترقاق والاستعمار تشكل جرائم ضد الإنسانية. وكما قالت إنها ترجو من رئيسة الفريق العامل أن تناقش معها رؤيتها بشأن منتدى الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي.

٢٦ - السيدة فانون مينديز - فرانس (رئيسة فريق الخبراء العامل المعني بالأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي): قالت إن الفريق العامل يتلقى رسائل تتعلق بادعاءات متصلة بمسائل العدالة والتنمية والظهور التي تؤثر على المنحدرين من أصول أفريقية. ولو كان الوضع مثالياً لتمكن الفريق العامل من زيارة كل بلد من البلدان المعنية ولكن هذا غير ممكن دائماً. ومضت قائلة إن الأولوية هي متابعة ما تتمخض عنه زيارات البلدان، لأنه من المهم التحقق مما إذا كانت توصيات الفريق العامل يؤخَذ بها لاستحداث أفضل الممارسات أم لا.

٢٧ - واستطردت قائلة إن مصطلح ''التمييز العنصري'' يتصل بجميع ضحايا المفهوم القائل بأن أحد الأجناس أسمى من جنس آخر، بينما يتصل مصطلح ''أفروفوبيا'' بالمنحدرين من أصل أفريقي سواء كانوا يعيشون في أفريقيا أو في الشتات. وقد نشأ هذا المصطلح مع المجتمع المدني وتبناه الفريق العامل لتوضيح هذا الفرق. وما من شك في أن الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي يُنظر إليهم من خلال عدسة تشويهية في البلدان المضيفة أو البلدان التي شاركت في تجارة الرقيق والاسترقاق والاستعمار.

٢٨ - وأردفت قائلة إن الفريق العامل قد تقدَّم بعدد كبير من التوصيات إلى مجلس حقوق الإنسان تتناول مسائل مثل العمالة وتصور التنمية في إفريقيا والصلات بين القارة الأفريقية والشتات. وكنتيجة للمظالم التاريخية، تشكَّل لدى الاقتصاد العالمي نظرة معيَّنة لأفريقيا كما تكونت لدى الاقتصادات الوطنية لبعض البلدان نظرة معيَّنة للمنحدرين من أصل أفريقي، مما نتج عنه تحديات إنمائية وتخلف إنمائي. ولذلك فإن التوصيات تتضمن دعوة الدول إلى الاعتراف بأثر العبودية وتجارة الرقيق والاستعمار وتحملها المسؤولية عنها.

٢٩ - وأضافت قائلة إن التعويض ليس بالضرورة مالياً؛ وهو أحد عناصر الاعتراف، وواحد من موضوعات العقد الثلاثة. ويجب النظر إلى التعويض في ضوء البيان الصادر في عام ١٩٥٠ عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والمعنون ''المسألة العنصرية''، الذي أثبت أن مفهوم ''العنصر'' كما يفهم في استخدام العامة له ليس إلاّ أسطورة. ومواجهة التاريخ والسماح بإقرار الرواية الحقيقية يمثلان شكلاً من أشكال التعويض. ومن المهم للغاية أيضاً، أن تتحمل الدول المسؤولية عن تجارة الرقيق والاستعباد والاستعمار فإن تلك كانت ظاهرة استثنائية فريدة في نوعها. وإن التضليل الإعلامي أو تجنب الموضوع ليس بالتصرف المناسب.

٣٠ - وقالت إن منتدى الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي يجب أن يكون هيئة دائمة، إذ أنه من المستحيل القضاء في عشر سنوات على ظاهرة أُبتلي بها العالم لقرون. وسيكون من دواعي الأسف أن يقتصر عمل المنتدى على تنفيذ مجموعة من الأنشطة؛ وينبغي أن يكون الهدف هو اتخاذ إجراءات تُعزز الخطاب البديل فيما يتعلق بالعنصرية والتمييز العنصري ضد المنحدرين من أصل أفريقي. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يقوم المنتدى بإجراء عملية تقييم تحليلية ومنهجية في مرحلة ما أثناء العقد لتحديد الإجراءات التي ينبغي مواصلتها. وسوف تتيح المؤتمرات الإقليمية أيضاً فرصة للتفكير في منهجيات للعقد والإرادة السياسية المتوفرة.

٣١ - السيدة كارسكا (الرئيسة - المقررة بالفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير): وقالت إنه في سياق عرضها لتقرير الفريق العامل (A/70/330)، قالت إنه من المهم جداً أن يقوم الفريق العامل بدراسة لمفهوم ''الارتزاق'' بغية استكشاف كيفية جعل ولايته ذات صلة بالسياقات المتغيِّرة. ولذلك فإن التقرير قد ركز على ظاهرة المقاتلين الأجانب التي تمثل شكلاً معاصراً للارتزاق الذي ما فتئ يتزايد بسرعة وبطريقة غير متوقعة ويترك أثاراً على حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في تقرير المصير. وقالت إن التقرير يقدِّم توجيهاً لمساعدة الدول الأعضاء على التصدي لمسألة المقاتلين الأجانب، ولا سيما صلتها بحقوق الإنسان. ومضت قائلة إن مشاركة الفريق العامل سوف تساعد على إلقاء الضوء على دوافع المقاتلين الأجانب ويمكن أيضاً أن تساهم في إيجاد طبقة أخرى من المساءلة عن طريق السماح بالتذرع بالاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم فيما يتعلق بالمحاربين الأجانب.

٣٢ - واستمرت المتحدثة فلفتت الانتباه إلى الفقرات ١٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٨٩ من التقرير، التي تناقش تعريف المقاتلين الأجانب ودوافعهم وممارسات تجنيدهم، بالإضافة إلى الفقرة ٣٤ المتعلقة بزيارة الفريق العامل إلى تونس.

٣٣ - ومنذ نشر التقرير، قام الفريق العامل بزيارة قطرية إلى بلجيكا. ومنذ عام ٢٠١٠ تحول ما يقرب من ٥٠٠ بلجيكي إلى مقاتلين أجانب في ثلاث موجات رئيسية. وارتبطت المرحلة الأولى بالمجموعة المسماة Sharia4Belgium. أما الموجة الثانية من المقاتلين فقد غادرت البلاد في عام ٢٠١٢ نتيجة لتجنيد الأقران. ومنذ عام ٢٠١٤، صار معظم التجنيد يتم عن طريق مجندين مدفوعي الأجر باستخدام الشبكات غير الرسمية ووسائط التواصل الاجتماعي. ويبلغ العمر المتوسط للمقاتلين البلجيك الأجانب ٢٣ عاماً، وهم يضمون في صفوفهم أعداداً متزايدة من النساء. وتشمل دوافعهم المعتقد الديني والاهتمامات الإنسانية والبحث عن معنى للانتماء والقبول، وآفاق كسب العيش، والرغبة في الهروب من عواقب خلفية إجرامية والبحث عن المغامرة.

٣٤ - ونظراً إلى السياق السياسي المعقد والفوارق الاجتماعية الاقتصادية وتنوع مجموعة العناصر الفاعلة والمبادرات التي تتصدى لمسألة المقاتلين الأجانب في البلد، فإن الفريق العامل قد أوصى بأن تضمن بلجيكا التعاون الفعال بين الجهات الفاعلة وأن تعزز خطتها الاستراتيجية الوطنية بجعلها أكثر تكاملاً وبضمان أوسع قدر ممكن من المشاركة ووضع البحوث والتحليلات في الاعتبار. وأن الخطة يجب أن تحدد بوضوح أيضاً دور الأطراف المشاركة، وأن تتبع نهجاً مستنداً إلى حقوق الإنسان وأن تضمن إدماج المجتمعات المتأثرة.

٣٥ - ومضت قائلة إن هناك دلائل على أن المقاتلين الأجانب مسؤولون عن العديد من انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك عن طريق تفويض جهود مجموعات المعارضة المسلحة التي تطالب بحق الشعوب في تقرير المصير. وواصلت كلمتها فلفتت الانتباه إلى أوجه التشابه بين المقاتلين الأجانب والمرتزقة، كما هو موضح في الفقرات ١٣ و١٤ و١٥ و٨٨ من التقرير، والتوصيات المقدَّمة إلى الدول فيما يتعلق بالإجراءات الوقائية والعقابية للتعامل مع مسألة المقاتلين الأجانب الواردة في الفقرتين ٩٥ و ٩٦.

٣٦ - السيدة الموتشو (المغرب): قالت إن وفدها يرحِّب بموضوع التقرير. وطلبت من الرئيس - المقرر مناقشة أهمية تعزيز التدابير والتعاون الدولي بشأن مراقبة الحدود. وقالت

إن المغرب يرى أن ازدياد خطر الإجرام والإرهاب بالإضافة إلى أنشطة الشبكات الإجرامية الدولية تجعل أمن الحدود مسألة في غاية الأهمية. وقالت إن النهج المتبع إزاء أمن الحدود ينبغي أن يكون عالمياً وأن يشمل الأبعاد السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية والتشريعية. وأن يشجع التعاون الداعم والمتناسق على الصعيدين الدولي والإقليمي.

٣٧ - السيدة مورينو غويرا (كوبا): طلبت من الرئيس - المقرر بياناً تفصيلياً للحاجة إلى تناول مسألة الإفلات من العقاب وضمان المساءلة في حالة الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وقالت إنها تود أن تعرف بصفة خاصة، كيف يمكن للدول أن تضمن المحاكمات الفعالة وتعويض الضحايا وهي التحديات التي تواجهها في هذا الصدد.

٣٨ - السيد دي بوستامانتي (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن ولاية الفريق العامل تتصل بالمرتزقة حسب تعريف الأمم المتحدة لهم. وأن الاتحاد الأوروبي قد أعرب في الماضي عن قلقه بشأن قيام الفريق العامل بدراسة جهات عسكرية خاصة وشركات أمنية، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي بالتأكيد إلى الارتباك. ومضى قائلاً إن الاتحاد الأوروبي لديه تحفظات قوية مماثلة بشأن محاولة الفريق العامل زيادة توسيع ولايته بإضافة أنشطة المقاتلين الأجانب إليها. وقال إنه في الوقت الذي توجد فيه بعض أوجه التشابه بين المرتزقة والمقاتلين الأجانب، فهي ليست كافية بأي حال من الأحوال لتبرير إدخال تغيير في ولاية الفريق العامل. وإن عدم الوضوح المفاهيمي المستمر هو أمر يدعو إلى الأسف العميق.

٣٩ - وأردف قائلاً إن الاتحاد الأوروبي يشارك فيما تم الإعراب عنه في التقرير من قلق بشأن الأثر السلبي للأنشطة ذات الصلة بالمرتزقة ويشعر بالقلق أيضاً بشأن الصلات المحتملة بين المرتزقة والإرهاب. وقال إن تركيز عمل الفريق العامل على المرتزقة سوف يسمح له بتوفير إطار أفضل لمعالجة المشكلة. وقال إنه يتساءل كيف تُحسِّن استنتاجات التقرير الفهم الجماعي باستخدام المرتزقة، في مقابل المقاتلين الأجانب، كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة حقوق الشعوب في تقرير المصير.

٤٠ - السيدة فرانكنيت (بلجيكا): قالت إن ٤٠٠ شخص من الذين يعيشون في بلجيكا قد غادروا البلد للالتحاق بصفوف تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في الجمهورية العربية السورية. وإن حكومة بلجيكا تعتزم الرد على ذلك بمجموعة من التدابير الوقائية والقسرية التي سوف تمتثل كلها امتثالاً كاملاً لالتزاماتها الوطنية والدولية بحقوق الإنسان.

٤١ - ومضت قائلة إن الفريق العامل، وقد التقى بمجموعة كبيرة من المسؤولين البلجيكيين ومنظمات المجتمع المدني، تلقى شرحاً معمقاً للجهود الوقائية التي تُبذل من أجل التصدي بفعالية للعدد المرتفع نسبياً للمقاتلين الأجانب الذين أتوا من بلجيكا. أنه ليست هناك إجابة واحدة لمسألة المقاتلين الأجانب، لأن طبيعة الظاهرة يمكن أن تختلف اختلافاً كبيراً بين البلدان أو حتى داخل البلد الواحد. والمقاتلون الأجانب الآتون من بلجيكا لا ينتمون إلى خلفية واحدة؛ وهم يأتون من مجموعة متنوعة من الأوضاع ولديهم دوافع مختلفة.

٤٢ - وبناءً على تحليل البيانات والمشاورات مع الخبراء المحليين والدوليين، قررت السلطات أن تستفيد إلى أقصى حد من هيكل الحوكمة البلجيكي لضمان رد فردي لكل حالة. ومضت قائلة إن النهج العام على الصعيد الاتحادي يقوم على تبادل المعلومات والتوعية واتخاذ إجراءات لمكافحة الراديكالية في السجون والتدابير الرامية إلى إقامة مجتمع جامع بصورة أكبر. وقد تلقت السلطات على المستويات الإقليمية

والمجتمعية والأهم من ذلك على المستويات المحلية دعماً إضافياً كبيراً وبدأت تدخل في شبكات تبادل المعلومات وأفضل الممارسات لتتمكن من الرد بأنسب طريقة في كل حالة، سواءً إن كانت الحالة هي حالة مقاتل محتمل أو عائد إلى بلجيكا.

٤٣ - بناءً على خبرتها أخذت بلجيكا بالرأي القائل بأن هناك فرقاً أساسياً بين التدابير القانونية والقسرية اللازمة لمعالجة مشكلة المرتزقة والنهج الكلي اللازم للتعامل مع مسألة المقاتلين الأجانب. ولذلك فهي تشجِّع الفريق العامل على أن يأخذ في الاعتبار أن طمس الخطوط الفاصلة بين المقاتلين الأجانب والمرتزقة لن يساعد المجتمع الدولي في التعامل مع هاتين الظاهرتين المختلفتين.

٤٤ - السيدة كارسكا (الرئيسة - المراقبة للفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير): وقالت إنه من الصعب وضع توصيات فعالة للتعامل مع مشكلة مراقبة الحدود المعقدة، لأن التحديات تختلف من منطقة إلى أخرى. ومع ذلك، يقوم الفريق العامل بجمع معلومات أثناء زياراته القطرية تساعد في وضع توصيات بشأن منع تدفق المقاتلين الأجانب عبر الحدود. ومضت قائلة إن تبادل المعلومات بين الدول يمكن أن يساعد في تحسين مراقبة الحدود. وينبغي اتخاذ تدابير تشريعية كخطوة أولى.

٤٥ - وأردفت قائلة إن مكافحة الإفلات من المعاقبة على الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان وعلى وجه الخصوص عن طريق ضمان المحاكمة الفعالة والتعويض هي أهم مجال للتوصيات في المستقبل. وقالت إن مشكلة المحاكمة الفعالة وتعويض الضحايا هي جزء رئيسي من عنصر الولاية المتصل بالاتفاقية الدولية بشأن الفئات العسكرية الخاصة والشركات الأمنية المعتزم إبرامها. والفريق العامل يوصي الدول بالتعاون والتضامن فيما يتعلق بالمسائل الجنائية فضلاً عن المسائل المدنية مع إيلاء اهتمام خاص لمسألة المحاكمة الفعالة والتعويض في الحالات التي تنطوي على أنشطة تقوم بها هيئات عسكرية خاصة أو شركات أمنية.

٤٦ - وكما هو مذكور بوضوح في قرار لجنة حقوق الإنسان ٢/٢٠٠٥، فإن ولاية الفريق العامل تشمل المرتزقة والأنشطة المتصلة بالمرتزقة والهيئات العسكرية الخاصة والشركات الأمنية. ولذلك فهي لا تعتقد أن الفريق العامل لدراسة لهذه الموضوعات يعمل على توسيع ولايته بأي شكل من الأشكال. وعلاوة على ذلك، فإن معظم المقاتلين الأجانب ولا سيما هؤلاء الذين لديهم دوافع مالية، يندرجون تحت تعريف المرتزقة حسب ما هو وارد في البرتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف، واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية بشأن القضاء على الارتزاق في أفريقيا والاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم. ومن ثم، فإن الفريق العامل، بدراسته للأثر السلبي لأنشطة المقاتلين الأجانب على حقوق الإنسان، ولا سيما حق الشعوب في تقرير المصير لا يسعى لتوسيع ولايته بل بالأحرى يعمل على الوفاء بها عن طريق دراسة الأشكال الجديدة للارتزاق والأنشطة المتصلة بالمرتزقة.

٤٧ - قالت إنها تود أن تشكر بلجيكا على انفتاحها واستقبالها لزيارة قطرية. وقالت إن الفريق العامل قد التقى بمسؤولين على مختلف المستويات الحكومية وبممثلي المجتمع المدني وأفراد أسر المقاتلين الأجانب ومقرر مجلس أوروبا المعني بالمقاتلين الأجانب في سوريا. وقالت إنها تؤيد تأييداً كاملاً تعليقات بلجيكا المتعلقة باختلاف نوعيات المقاتلين الأجانب وبجهود الحكومة البلجيكية. وقالت إن الزيارة القطرية التي قام بها الفريق العامل بالإضافة إلى زيارة إلى

تونس وأخرى إلى أوكرانيا في عام ٢٠١٦، سوف تسهم في فهمهما للفوارق الإقليمية بين المقاتلين الأجانب.

٤٨ - السيد روتيري (المراقب الخاص المعني بأشكال المعاصرة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب): قال إنه قد قام بعرض ثلاثة تقارير على مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٥: تقرير مواضيعي عن التمييز العنصري والإثني في إنفاذ القانون؛ تقرير في أعقاب البعثة التي قام بها إلى جمهورية كوريا في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤؛ وتقرير عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦٠/٦٩ بشأن مكافحة تمجيد النازية، والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تسهم في تأجيج الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يرتبط بذلك من تعصب. قال إنه قام أيضاً بزيارة قطرية إلى اليونان كما أن حكومتي الأرجنتين وأستراليا قبلتا طلباته لقيام بزيارات في عام ٢٠١٦. ومضى قائلاً إنه يشجع كل الحكومات المعنية على الرد الإيجابي على الطلبات التي هي قيد الانتظار المتعلقة بالدعوات إلى الزيارات القطرية.

٤٩ - وقال إنه قام، في تقريره A/70/335، بدراسة أهمية تجميع بيانات إثنية مصنفة بوصفها وسيلة للتصدي للتمييز وعدم المساواة. فإن هناك نقص مخيِّب للآمال في تجميع البيانات المصنَّفة بالرغم من وجود مجموعة كبيرة من الأحكام والتوصيات القانونية بشأن هذه المسألة، مما أدى إلى نشوء فجوة خطيرة في المعلومات. كما أن هناك نقصاً مزعجاً في الإحصاءات المتعلقة بجرائم الكراهية. ويمكن أن يعزى هذا النقص جزئياً إلى قلة البلاغات وإلى عدم الوعي من جانب السلطات.

٥٠ - واستطرد قائلاً إن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تدعو إلى جمع بيانات مصنفة حتى يتسنى تشجيع عدم التمييز. وعدم الاستعمال الكافي للبيانات المصنفة في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية. قد أدى في كثير من الحالات إلى عدم الكفاءة وعدم القدرة على التعرف على أوجه عدم المساواة داخل المجتمعات. لذلك فإن المناقشات بشأن كيفية قياس الإنجازات في إطار خطة عام ٢٠٣٠، يجب أن تتسم بالتزام قوي باتباع المؤشرات التي تحدد التمييز. كما أن جمع البيانات المصنفة حسب الإثنية والمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية ضروري لكي يتم تحديد أنماط التمييز وزيادة إظهار المجموعات التي تعاني من التمييز. فإن للبيانات أيضاً أهمية حاسمة في تقييم أثر التدابير القائمة ورسم سياسات مناسبة لمعالجة حالة المجموعات الضعيفة. ويمكن للبيانات المصنفة أن تحسِّن أيضاً فرص الوصول إلى العدالة بالنسبة لضحايا الممارسات التمييزية لأنه يصعب في كثير من الحالات الفردية إقامة الدليل للمساعدة في كشف التمييز العنصري في إقامة العدل.

٥١ - وجمع البيانات المصنفة حسب الإثنية هو شرط أساسي لوفاء الدول بالتزامها والضمان الفعال للمساواة والإعمال الشامل لحقوق الإنسان. ومن ثم فإنه في الوقت الذي لا يوجد فيه إلزام دولي صريح بجمع البيانات الإثنية، فهناك تفويض قوي في الإطار القانوني لحقوق الإنسان للقيام بذلك. وعلاوة على ذلك، فإن الحق في أن يكون المرء حراً من التمييز، يتضمَّن الحق في الوصول إلى المعلومات التي يمكن أن تقيم الدليل على التمييز، والتي يمكن أن تشمل بيانات إثنية. والوصول إلى المعلومات الكافية والدقيقة يمكن أيضاً أن يتيح تمكين المجموعات الهامشية وبالتالي فإن له أثر إيجابي على التمتُّع بحقوقهم الأخرى.

٥٢ - واستطرد قائلاً إنه يعرف تمام المعرفة المخاوف من أن جمع البيانات الاثنية يمكن أن يؤدّي إلى انتهاك الحق في الخصوصية، ويزيد من قابلية بعض المجموعات للتضرُّر

ويؤدّي إلى إحياء التوتُّرات في بعض السياقات الاجتماعية السياسية أو أن تُستخدَم للقيام بارتكاب انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان. كذلك يمكن أن تفتقر الدول إلى الموارد اللازمة لجمع مثل هذه البيانات أو أنها تخشى إن فعلت ذلك من أن ينكشف عدم كفاءة التدابير التي اتخذتها أو أن يؤدّي ذلك إلى تخصيص موارد إضافية للجهود المناوئة للتمييز. بيد أن هذه المشاكل يمكن التغلُّب عليها إذا ما راعت الدول وهيئات جمع البيانات بعض قواعد حقوق الإنسان الصارمة والإطار القانوني الدولي، ويجب أن يتم جمع البيانات في ظل ضمانات قانونية مناسبة، وأن تقوم كيانات مستقلة بتحديدها وتفسيرها وإدماج منظور حقوق الإنسان فيها. وعلاوة على ذلك، يجب ألاّ يعكس التصنيف سوى أسس حظر التمييز المتفق عليها دولياً. وقال إنه يدعو الدول الأعضاء إلى التماس أو توفير المساعدة التقنية والمالية المناسبة على غرار الالتزام الوارد في الهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة بدعم بناء القدرات الإحصائية في البلدان النامية.

٥٣ - وانتقل المتحدّث إلى تقريره عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٩/١٦٠ (A/70/321)، فشكر الدول التسع والمنظمات غير الحكومية الخمس التي قدَّمت مساهماتها. وكرّر التقرير الإعراب عن الطابع العالمي لحقوق الإنسان والتحدّيات الديمقراطية التي تطرحها الأحزاب السياسية المتطرّفة. وقال إنه يجب على كل الدول أن تشجب وتحظر أي احتفالات تذكارية للنظام النازي وجرائمه التي ارتكبها ضد الإنسانية. وقال إنه يدين بشدة جميع أشكال إنكار المحرقة اليهودية وجميع مظاهر التعصُّب الديني أو الإثني. وقال إنه يدعو مرة ثانية الدول الأعضاء إلى ضمان أن يكون لديها التشريع اللازم لمكافحة العنصرية، ولا سيما بالنظر إلى تزايد خطاب الكراهية الصريح والتحريض على ارتكاب العنف، وإلى تنفيذ التزاماتها بموجب المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والمواد من ١٩ إلى ٢٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٥٤ - السيدة مارتنز ياسين (البرازيل): قالت إن جمع وتحليل ونشر بيانات مصنفة بشأن ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وما يرتبط بهما من أشكال التعصُّب هي التزام هام قطعته الدول على نفسها في إعلان وبرنامج عمل ديربان وأداة أساسية لاستهداف سياسات أفضل لتعزيز المساواة العنصرية. وأضافت قائلة، إن البيانات المصنفة يمكن أن تلقي الضوء على حالات تمييز جسيم ومتكرّر وتتيح فهماً أفضل بأنماط التمييز غير المباشر التي يصعب في العادة تحديدها ومكافحتها.

٥٥ - ومضت قائلة إن التخوُّف من أن يؤدّي جمع البيانات إلى تيسير الانتهاك الانتقائي لحقوق الإنسان، مثلما حدث في المحرقة اليهودية وفي الإبادة الجماعية في رواندا ينبغي معالجته بتعزيز ضمانات حقوق الإنسان لا بالتخلّي عن جمع البيانات المصنفة. وقالت إن جمع البيانات ينبغي أن يكون دائماً عملية طوعية وسرّية وقائمة على التعريف الشخصي ويجب ألاّ تُستخدَم النتائج إلاّ لأغراض حماية المجموعات الضعيفة. وإن تحسين الرقابة الاجتماعية والمساءلة والشفافية في جمع البيانات المصنفة وتحليلها وإدارتها يمكن أن تساعد في ضمان أن تتم مناولتها على النحو السليم. وفي هذا الصدد، قالت إنها تودّ أن تطلب من المقرّر شرحاً تفصيلياً للطريقة التي يمكن للتعاون الدولي أن يسهم بها على نحو سليم في جمع وتحليل ونشر البيانات المصنفة، بما في ذلك ما يجري في سياق العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي وخطة عام ٢٠٣٠.

٥٦ - السيدة الموتشو (المغرب): قالت إن أوقات الأزمات توفِّر التربة الخصبة لخطاب الكراهية. وإن الموقف المتهاون من حديث الكراهية الذي يتخذه السياسيون في بعض

البلدان يساهم في تطبيع الخطاب المتطرِّف الذي يقوِّض أسس الديمقراطية. ولمعالجة هذه القضية، من المهم توثيق جميع الجرائم ذات الدافع العنصري. ومضت قائلة إن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان يمكن أن تلعب دوراً هاماً في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تتضمّن المناهج المدرسية المقرّرة تثقيفاً وتدريباً في مجال حقوق الإنسان. لأن التعليم هو سلاح ماضٍ في إطار الجهود التي تُبذَل لمكافحة التأثير السلبي الذي يمكن أن تمارسه الجماعات والأحزاب والحركات المتطرفة على الشباب. واستطردت قائلة من المهم أيضاً استخدام الرياضة من أجل غرس القِيَم الأساسية مثل التسامح.

٥٧ - وقالت إن للإنترنت ووسائط التواصل الاجتماعي دور هام أيضاً في التصدّي للعنصرية ونشر أفكار كراهية الأجانب. وفي هذا الصدد قالت إنها تسأل عن الطريقة التي يمكن بها القيام، بصورة فعّالة وبطريقة مستدامة، بمكافحة نشر الأفكار العنصرية عن طريق مواقع افتراضية.

٥٨ - السيد دى بوستامانتي (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن الاتحاد الأوروبي يُدرِك فوائد جمع البيانات المصنفة إثنياً، ولكنه يتساءل عن كيفية تناول مشكلة القوانين الوطنية التي تمنعها. وقال إنه يهمه أيضاً أن يعرف كيف يمكن لآليات المتابعة والاستعراض الجديدة، المتصلة بأهداف التنمية المستدامة أن تسهم في معالجة العنصرية والتمييز العنصري. وقال إن عدداً متزايداً من ضحايا كراهية الأجانب والتمييز بدوافع عنصرية هي حالة عابرة وأنه يتساءل كيف يمكن للدول أن تحمي على أفضل وجه حقوق مجموعات مثل الغجر والمسافرين والمهاجرين واللاجئين الذين يعيشون خارج النُظُم الرقمية أو الذين يتحرّكون بين البلدان.

٥٩ - السيد سيبيدا (المكسيك): قال إن المكسيكيين يستطيعون تسجيل أنفسهم كسكان أصليين أو كأشخاص منحدرين من أصل أفريقي في تعدادات السكان. وأن حكومته تعمل على تحسين إدماج الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي. وقال إنه يود أن يسأل عن ما هو العدد الأدنى من العوامل الذي ينبغي إدراجه في الآليات والأُطر المؤسسية لجمع البيانات الشخصية المصنفة. وأضاف قائلاً إنه مهتم أيضاً ببيان يسمع ما الذي يمكن لبلده، الذي سيجد صعوبة في جمع البيانات المصنفة بطريقة منهجية، أن يفعله كخطوة أولى نحو تحقيق ذلك الهدف.

٦٠ - السيد لكيانتسيف (الاتحاد الروسي): قال إن خطورة مسألة النازية والنازية الجديدة والممارسات المماثلة لن تتحسَّن في السنوات العشرة الأخيرة، منذ اعتماد أول قرار للأمم المتحدة بشأن هذه المسألة. وأردف قائلاً إن اعتماد القرار وتقديم تقرير المقرّر الخاص في عام ٢٠١٥ لهما أهمية خاصة لأن ذلك العام كان عام الذكرى السنوية السبعين للانتصار على النازية في الحرب العالمية الثانية وتشكيل محكمة نوريمبيرغ: وهي الأحداث التي أدّت إلى إنشاء الأمم المتحدة والقانون الدولي الراهن لحقوق الإنسان. واستطرد قائلاً إنه يشكر الكاميرون على توضيحها للعلاقة بين هذه الأحداث التاريخية والحاجة الراهنة لمكافحة العنصرية، واختتم كلمته بالإعراب عن رغبة الاتحاد الروسي في مواصلة دعم المقرر الخاص في جهوده الرامية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يترتب على ذلك من تعصُّب.

٦١ - السيد سارغسيان (أرمينيا): قال إن العنصرية والتعصُّب وكراهية الأجانب ورفض ”الآخر“ وتشويه صورته قد أدّت إلى ارتكاب فظائع جماعية ضد حقوق الإنسان وجرائم ضد الإنسانية. ومضى قائلاً إن أرمينيا التي

تعرَّضت للإبادة الجماعية، حساسة جداً إزاء الحقائق الحالية الكامنة وراء الجهد الدولي العاجل الرامي لمكافحة معاداة السامية المتنامية والإسلامفوبيا والكريستاينفوبيا وانتشار العنصرية وكراهية الأجانب والتعصُّب على الصعيد العالمي؛ واختراق هذه الظواهر للمجتمع وكيانه السياسي. وتقع على عاتق الحكومات المسؤولية الرئيسية عن التصدّي لمختلف أشكال العنصرية والتمييز وذلك عن طريق تعزيز حقوق الإنسان والتسامح واحترام التنوُّع والمصالحة. بيد أنه، إذا كانت هناك حكومة معيّنة غير راغبة أو غير قادرة على أن تفعل ذلك، أو إذا كانت تقوم فعلاً بتأجيج العنصرية أو التمييز، فيجب على المجتمع الدولي أن يتدخَّل لمنع وقوع فظائع محتملة.

٦٢ - وأردف قائلاً إن ''الأرمينوفوبيا''، قد ازدادت على مدى العام الماضي من نواحٍ معيّنة خلال السنة الماضية، إذ أن رئيس إحدى الدول المجاورة استمر في التحريض على خطاب الكراهية وتشويه صورة الآخر وترديد الادّعاء بأن أرمينيا دولة فاشية ويطلق التهديدات بـ ''استرداد'' إقليم أرمينيا. وهناك رئيس بلد آخر شوهِدت فيه رايات وأعلام الاحتفال بالذكرى السنوية المئوية للإبادة الجماعية التي حلّت بالشعب الأرميني. وقال إن وصفك بأنك أرمني يعتبر إساءة.

٦٣ - ومضى قائلاً إن الإنكار هو شكل من أشكال العنصرية، أمّا إنكار الإبادة الجماعية، الذي هو أكبر مظهر للعنصرية، يمثّل الفصل الأخير من فصول الإبادة الجماعية. وإنكار حق الدول في الوجود هو شكل آخر من أشكال التطرُّف العنصري. وقال إنه يدعو المجتمع الدولي، بما في ذلك أصحاب الولايات الخاصة إلى الانتباه إلى علامات الإنذار المبكِّر بالتمييز العنصري وقيام الزعماء السياسيين في المنطقة بنشر الكراهية. وقال إنه يشيد بالجهود التي تبذلها منظمات المجتمع المدني في بعض البلدان المجاورة من أجل نبذ العنصرية والتمييز وتحقيق المصالحة، في وجه القمع والتخويف والأعمال الانتقامية. والأعمال التي يُضطَلع بها المجتمع المدني على الصعيدين الوطني والدولي وزيادة استقلالية وسائط الإعلام والجهود التعليمية هي كلها أشياء أساسية لضمان التعايش السلمي والتسامح.

٦٤ - واختتم كلمته فسأل المقرر الخاص عمّا إذا كان قد اتخذ أي خطوات لكشف وتحديد حالات العنصرية في البلدان المجاورة لأرمينيا. وقال أيضاً أنه يودّ أن يعرف كيف يمكن زيادة تعزيز الأدوات والسياسات، بما في ذلك آليات الإنذار المبكّر، وتطبيقها على الصعيدين الوطني والدولي لكي يتسنّى القضاء على العنصرية كجزء من تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

٦٥ - السيدة سمايلا (نيجيريا): قالت إن تزايد مشاركة الشباب في أعمال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب في مختلف أرجاء العالم تبعث على القلق. وطلبت من المقرر الخاص أن يناقِش أفضل الممارسات في مجال التعليم التي يمكن استخدامها لمكافحة هذه الظاهرة.

٦٦ - وقالت إنه من المؤسف أنه بالرغم من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي أن تظل العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب تمثّل تحدّيات رئيسية، وتُتخذ أشكالاً جديدة في بعض أنحاء العالم. وأحد أخبث هذه الأشكال هو التنميط العنصري الذي يُطَبّق بصورة غير متناسبة على المنحدرين من أصل أفريقي. وأضافت قائلة إن نيجيريا تدين بشدة التنميط العنصري سواء كان مسموحاً به رسمياً أم لا. وقالت إنها تهيب بالحكومات أن تتخذ خطوات حازمة للقضاء عليه.

٦٧ - واختتمت كلمتها بإعادة تأكيد التزام بلدها بإعلان وبرنامج عمل ديربان ودعت الدول إلى مضاعَفة جهودها

الرامية إلى زيادة التوعية لجميع قطاعات المجتمع بشرور التمييز العنصري.

٦٨ - السيد أوغورلوغلو (تركيا): قال إن الدستور التركي يقوم على أساس المساواة بين كل الأفراد. وإن النجاح في مكافحة جميع أشكال ومظاهر التعصُّب والتمييز تتطلّب بذل جهود مشتركة على الصُعد الوطني والإقليمي والدولي.

٦٩ - وردّاً على تعليقات أرمينيا، قال إن تركيا لا تُنكِر المعاناة التي تعرّضت لها أوروبا، بما في ذلك بلدان البلقان أثناء الحرب العالمية الأولى. ولكنها تعارض بشدة تصوير تلك الأحداث بأنها إبادة جماعية. وهذه الفترة، التي هي موضوع مناقشات أكاديمية ينبغي تناولها من خلال دراسة محايدة للسجل التاريخي حتى يتسنّى استنباط الدروس الصحيحة منها وإثبات الصور الحقيقية. وقال إنه يجب أن يكون هدف الطرفين هو بناء ذاكرة مشتركة وليس العمل على إدامة الروايات وحيدة الجانب.

٧٠ - السيدة بطس (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن استخدام البيانات المصنفة لا بد منه لمكافحة التمييز العنصري. وقالت إن الولايات المتحدة لديها خبرة في هذا المجال وهي على استعداد لإتاحة أي نموذج من نماذجها للبلدان الأخرى التي قد تستفيد منه.

٧١ - السيد روتيري (المراقب الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب): قال إنه قد قام بالفعل بإعداد تقارير عن التعليم والرياضة والإنترنت. وإن البيانات المصنفة مفيدة جداً لأنها تنظر نظرة أشمل إلى من يدخلون النظام التعليمي أو من هم يتمتّعون بالوصول إلى الإنترنت فحسب لأنها أيضاً تتيح خلفية معرفية لاتخاذ القرار في هذه المجالات والتعليم يمكن أن يعزّز قدرة المجموعات المهمّشة تاريخياً على مقاومة التمييز ويمكن أن يزوّد هذه المجموعات بالأدوات اللازمة للحراك الاجتماعي. بيد أن العنصرية والتمييز العنصري داخل المؤسسات التعليمية وعلى الإنترنت مازالا يشكّلان مصدراً للقلق الشديد. وعلاوة على ذلك هناك حاجة إلى البحوث من أجل تحديد أفضل الطرق لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري في مجال التعليم وعلى شبكة الإنترنت وتحليل فعالية هذه القنوات في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وتحديد من هو الذي يمكنه الوصول إليها ومن هم المتخلّفون عن الركب.

٧٢ - وأردف قائلاً إن هناك طُرق ابتكارية للتغلُّب على التحدّيات التي يطرحها التشريع الذي يحظر على الدولة القيام بجمع البيانات المصنفة. ففي بعض البلدان يمكن لمراكز البحث المستقلة والجامعات أن تجمع وتحلّل هذه البيانات ثم تتيحها للحكومات من أجل وضع السياسات.

٧٣ - وقال إن أحد عناصر ولايته يتمثل في التركيز على مجموعات محدّدة تعاني من التمييز بما في ذلك المنحدرون من أصل أفريقي والغجر. وفيما يتعلّق بالمجموعات السيّارة، قد يكون من المفيد التركيز على استحداث آليات إقليمية عوضاً عن الآليات المحلية، كما كان الاتحاد الأوروبي يفعل في محاولته لمعالجة إقصاء الغجر.

٧٤ - وفيما يتعلّق بالتعاون الدولي بشأن العنصرية وجمع البيانات، أتاحت المناقشات بشأن أهداف التنمية المستدامة فرصة لإدماج حقوق الإنسان في إطار خطة التنمية الاجتماعية. واللجنة في وضع جيد يتيح لها تعزيز الجهود في هذا المجال.

٧٥ - وقال إن كثير من المسائل التي ذُكِرت هي مسائل يعمل على متابعتها. وإنه سوف يواصل التركيز على جميع أجزاء العالم من خلال التقارير والرسائل والزيارات القطرية.

وقال إن مما يزيد ولايته تعزيزاً تعاون الدول الأعضاء بنشاط فيما يتعلّق بطلبات الزيارات القطرية.

٧٦ - وقال إن الإنذار المبكِّر له أهمية قصوى: وفي الماضي، أدّى إقصاء جزء كبير من السكان إلى الإبادة الجماعية والصراع والحرب الأهلية. وأتاح جمع البيانات المصنفة فرصة لمنع هذه الحالات. وذلك عن طريق تحديد مَنّ سيفوتهم الركب في مرحلة مبكّرة.

رفعت الجلسة في الساعة ١٢:٢٥.